



Distr.
LIMITED

A/CONF.94/C.1/L.20
21 July 1980
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH

UN/SA COLLECTION

المؤتمر العالمي
لعقد الأمم المتحدة للمرأة :
المساواة والتنمية والسلام



كوبنهاغن ، الدانمرك
١٤ - ٣٠ تموز/يوليه ١٩٨٠

اللجنة الأولى

البند ٩ (أ) من جدول الأعمال

برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة
للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ، ١٩٨٥ - ١٩٨٠ ،
والرأي التي تنفيذ خطة العمل العالمية :

(أ) الأهداف والاستراتيجيات الرئيسية الرامية التي
ادماج المرأة واشراكها في التنمية الاقتصادية
والاجتماعية مع التشديد على
الموضوع الفرعي " العمالة والتعليم "

تحسين حالة النساء المعوقات من كل الأعمار

مشروع قرار مقدم من الأرجنتين ، ألمانيا (جمهورية -
الاتحادية) ، ايطاليا ، باكستان ، بلجيكا ، الجماهيرية
العربية الليبية ، السويد ، المملكة المتحدة ،
والولايات المتحدة الأمريكية

ان المؤتمر العالمي لعقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام ،

ان يشير الى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٢١ (٥٨ - ٥) المؤرخ في ٦ أيار /
مايو ١٩٧٥ ، الذي يطلب وضع برامج لمنع العجز واعادة تأهيل الاشخاص المعوقين ،

وان يشير الى قرار الجمعية العامة ٣٤٤٧ (٥ - ٣٠) المؤرخ في ٩ كانون الأول / ديسمبر
١٩٧٥ ، الذي تضمن اعلان حقوق المعوقين ،

وان يشير الى القرار ١٣ الذي اعتمده المؤتمر العالمي للسنة الدولية للمرأة المعوق فسي
مكسيكو من ١٩ حزيران / يونيه الى ٢ تموز / يوليه ١٩٧٥ المعنون " الضمان الاجتماعي والضمان
العائلي للنساء ، بما فيهن المسنات والمعوقات " ،

وان يشير الى قرار الجمعية العامة ١٢٣/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٦ الذي نص على اعلان عام ١٩٨١ ، " سنة دولية للمعوقين " يكون موضوعها " المشاركة التامة والمساواة " ،

وان يشير الى الاعلان بشأن التقدم الاجتماعي والتنمية الذي اقرته الجمعية العامة في قرارها ٢٥٤٢ (د - ٢٤) ، وخاصة المادة ١٩ (د) منه ،

وان يشير الى قرار الجمعية العامة ١٥٤/٣٤ المؤرخ في ١٧ كانون الأول / ديسمبر ١٩٧٩ ، المعنون " السنة الدولية للمعوقين " ،

وان يشير الى قرار لجنة مركز المرأة ٢ (د - ٢٨) المؤرخ في ٤ آذار / مارس ١٩٨٠ ، الذي يعبر عن القلق بشأن حالة النساء المعوقات للمؤتمر العالمي لعقد الامم المتحدة للمرأة المعقود في كوبنهاغن ،

وان يلاحظ مع التقدير أنشطة الحكومات ومؤسسات منظومة الامم المتحدة ، والوكالات المتخصصة ، والمنظمات غير الحكومية ، فيما يتصل بالسنة الدولية للمعوقين ،

وان يضع في الاعتبار اهمية تنسيق الانشطة على كل من الصعيد الدولي والاقليمي والوطني لأغراض وضع برامج للمعوقين من أجل منع العجز واعادة التأهيل ،

وان يسلم بأنه على حين أن للمعوقات والمعوقين نفس الحق في التمتع بحياة كريمة ، بما في ذلك التعليم العام والتدريب المهني والعمل ، فان المعوقات من جميع الاعمار يواجهن صعوبات خاصة في تنمية قدراتهن ومهاراتهن الفردية الى الحد الاقصى كي يصبحن معتمدات على ذاتهن بقدر الامكان ويشاركن مشاركة تامة في الحياة الاجتماعية ،

وان يضع في الاعتبار انه لا يمكن لبعض البلدان في مرحلتها الحالية من التنمية ، أن تكرر سوى جهود محدودة لهذه الغاية ،

١ - يناشد كل نساء ورجال العالم أن يدعموا السنة الدولية للمعوقين ١٩٨١ ويسهموا في انجاحها وفي تنفيذ خطة العمل الموضوعة للسنة ؛

٢ - يرجو أن يولي اهتمام خاص بالمعوقات في تنفيذ خطة العمل الموضوعة للسنة الدولية للمعوقين (أنظر الوثيقة A/34/158) ، بغية تعزيز مشاركتهم التامة وادماجهم في جميع ميادين الانشطة في الحياة العادية ؛

٣ - يرجو أن تراعى في برامج كل الدول الاعضاء في الامم المتحدة المتعلقة بالسنة الدولية للمعوقين على نحو واضح الاحتياجات الخاصة للمعوقات من جميع الاعمار فيما يتعلق باعادة تأهيلهن طبيا واجتماعيا ومهنيا تحقيقا لما يلي :

(أ) ضمان منع العجز عن طريق تعليم الآباء بصفة عامة والأمهات الشابات بصفة خاصة ؛

(ب) توفير التعليم العام والمهني والصحي للمعوقات ، بما في ذلك تقديم قدر واف من المساعدة والرعاية والارشاد ؛

(ج) توسيع نطاق المهارات المهنية والتسهيلات التدريبية لمساعدة النساء المعوقات على اداء وظائف تتطلب مؤهلات ، بما في ذلك الوظائف غير التقليدية ؛

(د) توفير تسهيلات للتدريب والعمل ذات موقع مناسب ، وتقع ، حيثما يكون ذلك بالامكان ، بالقرب من المنزل الأسرى حتى يتسنى للوالدين بطريقة أيسر ترتيب أمر تدريب بناتهم المعوقات وحتى تستطيع النساء المعوقات اللائي يضطلعن بمسؤوليات عائلية الاشتراك في هذه البرامج والنشاطات ؛

(هـ) تقديم المساعدة التقنية والمالية والخدمات الاجتماعية لمعاونة الاشخاص المعوقين في مسؤولياتهم المنزلية ومساعدة الامهات المعوقات في تنشأة أبنائهن ؛

(و) تشجيع الاهتمام خاصة بمشكلة معينة الا وهي مشكلة النساء المعوقات من كل الاعمار في المشاريع الدراسية ومشاريع البحث الرامية الى تسهيل مشاركتهن العملية في الحياة اليومية فضلا عن اشتراكهن في التدريب وفي سوق العمل ؛

٤ - ويرجو من الوكالات المتخصصة وبصفة خاصة منظمة الصحة العالمية ، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة ، ومنظمة العمل الدولية ، ومنظمة الامم المتحدة للتنمية الصناعية ، وهيئات وبرامج الامم المتحدة الاخرى المعنية أن تأخذ في اعتبارها ، في تنفيذ انشطتها وبرامجها احتياجات النساء المعوقات في كل الاعمار والحاجة الى تحسين حالتهم من خلال تدابير وقائية وتأهيلية ؛

٥ - ويرحب بجهود المنظمات غير الحكومية وخاصة منظمات المعوقين أنفسهم وعائلاتهم ويطلب منحها المساعدة العامة والمالية ؛

٦ - ويقرر أنه ينبغي لدى تنفيذ برنامج العمل للنصف الثاني من عقد الامم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلم ، أن تؤخذ في الاعتبار الكامل احتياجات النساء المعوقات في كل الاعمار على المستويات الدولية والاقليمية والوطنية .
